

الأتعاب المهنية وتهديداتها لأعمال الخبرة المالية

د . حامد مولود الـرك
قسم المحاسبة - كلية الاقتصاد
جامعة الزاوية

مقدمة :

تمثل أعمال المحاسبة المهنية في أي مؤسسة أو منظمة العمود الفقري لها، حيث يعتمد عليها في اتخاذ القرارات المتعلقة بأنشطة المؤسسات أو المنظمات سواء إن كانت هذه المؤسسات ضمن القطاع العام أم الخاص، وتتمثل أعمال المحاسبة المهنية في الخدمة التي يقدمها المحاسب المهني لإعمال المحاسبة أو المراجعة، ويستخدم مصطلح المهنة عموماً لوصف مجموعة من الأفراد يزاولون عملاً فنياً بهدف خدمة مصالح الجمهور في الوقت الذي يسعون فيه كذلك إلى تحقيق مصالحهم الخاصة وهي كسب احتياجاتهم المعيشية، وعلى ذلك فمتى يكون مزاولو مهنة المحاسبة والمراجعة سواء بالمكاتب الخاصة أو المراجعون بالمؤسسات الاقتصادية وغير الاقتصادية مهنيين، وغالباً ما يكون هؤلاء المهنيون فخورون بانتمائهم لمهنتهم ومن ثم

فمنهم يسعون دائماً إلى التحكم في أمورهم الخاصة من خلال وضع والالتزام بالقيود التي تحدد واجباتهم ومسئولياتهم⁽¹⁾. وبالتالي فإن هدف مهنة المحاسبة يجب أن يسعى إلى تحقيق أعلى معايير المهنية للوصول إلى أعلى مستويات الأداء، لأن هذه المهنة وكما في المهن الأخرى يجب أن يُقبل مسؤولياتها أمام المجتمع، وبالتالي تحقيق النجاح الإجمالي للمجتمع والمؤسسات التي يخدمها المحاسب المهني، وهو ما يعرف بالمصلحة العامة، بمعنى أن يلعب المحاسبون المهنيون دورهم في بناء المجتمع والعمل على خدمة المصلحة العامة، والمحاسب المهني هو الشخص الذي يحمل شهادة سارية المفعول لممارسة مهنته أو على عضوية في شركة أو مكتب يؤهله للقيام بدور المحاسبة القانونية، ويطلق على الشخص الذي يتحمل المسؤولية الشاملة عن إنجاز مهمة المحاسبة والمراجعة القانونية ومن ثم يوقع على التقرير، وبإمكانه تفويض بعض الأشخاص القيام بمهام معينة من عملية المراجعة⁽²⁾، وأن الخبراء الماليين بالمحاكم الليبية وبما يقدموه من تقارير محاسبية عن الأعمال المكففين بها من قبل المحاكم ودوائرها القضائية في مجال المحاسبة المهنية تعتبر من أهم الروافد والدعائم التي تساعد في تحقيق العدالة بالمجتمع، وأن أي تهديدات أو ضغوطات ترتبط بالمحاسب المهني (الخبير) في أداء للخبرة المالية يضعف نزاهة وموضوعية والسمعة الجيدة للمهنة، ويترب عليها عدم التوافق مع أداء الخدمات المهنية، وهناك عدد من التهديدات التي قد تمارس على الخبير ومن أهم هذه التهديدات والتي قد تشكل التهديد الأول هي التهديدات المرتبطة بالأتعاب المهنية المقررة لأداء أعمال الخبرة المحاسبية، ولاشك إن التزام الخبراء الماليين بأخلاقيات مهنة المحاسبة يخدم مهنة المحاسبة بشكل عام من حيث الرفع من مكانه المهنة وأعضائها ووظائفها في نظر الأخرين، وأخذاً بحديث سيدنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم " من عمل منكم عمل فليتيقنه"⁽³⁾، ويمكن حصر أهم المقومات الواجب توافرها في المحاسبة والمراجعة المهنية وبشكل عام ومنها : قدر وافي من التأهيل العلمي، تهدف المهنة إلى تقديم خدمة عامة للمجتمع، تعتمد على الجهود الذهني بصفة

أساسية، تمارس قدرًا من الرقابة الذاتية، وجود مجموعة من القواعد والتقاليد تحكم السلوك المهني، وجود مجموعة من معايير الأداء المتعارف عليها تحكم أداء العمل المهني⁽⁴⁾.

إشكالية البحث :

نشأت مهنة المحاسبة والمراجعة منذ القدم، إذا نجد أن الحضارات القديمة قد مارست هذه المهنة ولكن بأسماء وكيفيات تختلف على ما هو الحال عليه الآن، والغاية من هذه المهنة هي من أجل فرض الرقابة من طرف الزعماء ورؤساء القبائل أو الملوك على من يقوم بتحصيل أموالهم.

ونجد بأن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو أول من أنشاء الدواوين، وحث على تسجيل وتدوين الإيرادات والنفقات، وقد اقتبس الخليفة الفاروق رضي الله عنه من الفرس نظام الديوان لضبط داخل الدولة ونفقاتها وأصبحت مهمة الديوان فقط ما يخص الدولة من صفوف تنتج من نشاط الجيوش والعمال⁽⁵⁾، كما جعل موسم الحج فرصة لعرض حسابات الولاية ومراجعتها وكان الغرض الرئيسي من هذه الوظيفة هو اكتشاف الغش والخطأ ومحاسبة المسؤولين عنها وقد لخصت الأهداف في ذلك الوقت لأجل التأكد من نزاهة الأشخاص المسؤولين عن الأمور المالية، وقد تطورت المهنة عبر العصور وتبنت عدد من الهيئات المهنية بتنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة بوضع معايير للأداء المهني ومنها مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي في سنة 1917م أصدر أول دليل لسلوك مهنة المحاسبة، وقد تميز ذلك الدليل بالبساطة حيث تضمن عدد من المحظورات والتي يجب أن يتفادها المحاسبون مزاولو المهنة وتضمنت إبداء الرأي في القوائم المالية المتضمنة أخطاءً هامة وتحويل الحقائق أو إغفال أي معلومات يؤدي عدم وجودها في القوائم المالية إلى تشويه الحقائق، السماح لأي شخص بممارسة المهنة تحت أسم عضو من أعضاء المجمع، المشاركة في الأتعاب أو قبول الرشاوى، مزاوله مهام أو

أعمال لا تتناسب أو تتعارض مع مهنة المحاسبة والمراجعة التي يزاولها العضو، أبداء الرأي في قوائم مالية غير مراجعة تحت إشراف عضو من أعضاء المجمع أو أحد شركاته أو موظفاً يعمل تحت إشرافه، محاولة استخدام النفوذ للتأثير في القوانين والتعليمات الحكومية المتعلقة بمهنة المحاسبة، التعدي على زملاء المهنة لاجتذاب عملائهم بأسلوب غير أخلاقي⁽⁶⁾ .

والأتعاب المهنية هي المقابل النقدي الواجب دفعة للمحاسب المهني في مقابل العمل أو المهنة التي سوف يقوم بإنجازها⁽⁷⁾، وكقاعدة عامة تقوم هيئة عامة (نقابة أو تعاضديه المحاسبين والمراجعين القانونيين، لائحة أو قرار يصدر عن ديوان المحاسبة) بتحديد أتعاب المحاسب المهني لأن هذه الجهة هي التي عينته أصلاً أو تقوم بتنظيم أعمال المحاسبة والمراجعة بشكل عام في البيئة المحيطة بها، ويجب في كل الأحوال مراعاة الأمور الهامة التالية عند تحديد الأتعاب ومنها عدم ترك أمر تحديد الأتعاب لهيئة أو شخص يخضع عملها أو عمله للعمليات المحاسبة والمراجعة، وذلك لتجنب تأثيره على المحاسب المهني أو مساومته بشأن الأتعاب وعملية المراجعة مما قد يفقد المحاسب المهني حياده واستقلاليته، تناسب الأتعاب مع ما يبذل المحاسب المهني من جهد في عمله وأن تكون مجزية، عدم ارتباط الأتعاب بالنتائج التي يصل إليها المحاسب المهني، يجب أن لا تكون الأتعاب زهيدة، إذ قد تدفع المحاسب المهني إلى التهاون في عمله⁽⁸⁾.

وبالمحاكم يتضمن الحكم التمهيدي الصادر في الدعوى بشأن انتداب الخبير أو عدد من الخبراء لمسائل متعددة تحديد مهمة الخبير والأتعاب المخصصة له، والوقت المؤجل له في النظر في الدعوى محل الخبرة، ومن الواجب تحديد مهمة الخبير تحديد دقيق مع الإشارة إلى مختلف التدابير التي يسمح لة باتخاذها من طرف المحكمة التي عينته تسهيلاً لقيامه بمهامه⁽⁹⁾.

وتقدر أتعاب الخبير ومصروفاته في المحاكم الليبية بأمر يصدر في شكل حكم تمهيدي أو أمر ولائي إما من رئيس المحكمة نفسها أو رئيس الدائرة القضائية المختصة بالنظر في

الدعوى، وإن تقدير هذه الأتعاب في الغالب يخضع للتقدير الشخصي، وقد تتناسب هذه التقديرات وأعمال الخبرة المالية في بعض الأحيان وفي البعض الآخر لا تتناسب والمأمورية المكلف بها الخبير، مما يتطلب معه تقديم طلب من الخبير المالي لأجل زيادة الأتعاب وفق نصوص المواد الواردة في القانون رقم (1) لسنة 2003م بشأن تنظيم أعمال الخبرة القضائية والصادر عن مؤتمر الشعب العام سابقاً أو وفق ما يتقاضه زملائهم المحاسبين المهنيين في شركات ومكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية، وأن الموافقة من عدمها على هذا الطلب هي أيضاً تخضع للتقدير الشخصي لكل رئيس دائرة على حدة، وحتى إذا تمت الموافقة بالزيادة وهذا يحدث في العادة بعد إصدار الحكم النهائي في الدعوة محل المأمورية، مما يصعب إلزام الخصوم من دفع الأتعاب الإضافية ويتطلب الأمر إجراءات قانونية ووقت لا يتناسب والقيمة المالية للأتعاب، ومما سبق نجد عزوف كبير من المحاسبين المهنيين من الاستمرار في تأدية المأموريات القضائية مرده الرئيسي للأتعاب المهنية، ويمكن تحديد إشكالية البحث من أن هل الأتعاب المهنية لجهد الخبير في مجال أعمال المحاسبة والمراجعة القانونية ملائمة وحجم المأمورية القضائية المكلف بها في المحاكم الليبية محل البحث؟ .

أهمية البحث :

تتبع أهمية البحث من أهمية أعمال المحاسبة المهنية في تأدية المأموريات القضائية، وأبدأ الرأي الفني والمهني المحايد فيها، وفي الوقت الذي يقدم فيه الخبراء الماليين خدمة للعدالة كذلك يسعون إلى تحقيق مصالحهم الخاصة وهي كسب احتاجهم المعيشية، كما تأتي أهميته أيضاً من أن هذا البحث من البحوث الأولى التي تسلط الضوء على تأثير الأتعاب المهنية والتهديدات المرتبطة بها على أعمال المحاسبة المهنية في تأدية المأموريات القضائية بالمحاكم الليبية محل البحث، وإن استطاع الباحث الوصول إلى نتائج مناسبة واقتراح التوصيات المناسبة

بخصوص موضوع البحث فقد يساهم هذا البحث في بيان أهمية الأتعاب المهنية على أداء
المأموريات القضائية.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

(1) الاطلاع على أدبيات علم المحاسبة من خلال معايير المحاسبة الدولية ومعايير المراجعة
الدولية فيما يتعلق بتحديد الأتعاب المهنية وكذلك تهديدات المصلحة الذاتية للمحاسب
المهني في مزاوله أعمال المحاسبة والمراجعة.

(2) الاطلاع على قانون تنظيم أعمال الخبرة القضائية، وبالأخص معالجته في تحديد أتعاب
الخبراء .

(3) تسليط الضوء على الخبراء الماليين بالمحاكم الليبية والتعرف على خصائصهم
الديمقراطية ومعرفة أدائهم حول الأتعاب المهنية وتهديداتها على أعمال المحاسبة
والمراجعة القانونية.

(4) الخروج بنتائج مناسبة واقتراح بعض التوصيات الملائمة .

فرضية البحث:

من اجل تحقيق هدف البحث تم صياغة الفرضية الرئيسة التالية (إن الأتعاب المهنية في
مجال المحاسبة والمراجعة القانونية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية في تأدية المأموريات
القضائية داخل المحاكم الليبية محل البحث)، ولاختبار الفرضية الرئيسية فقد تم اشتقاق
الفرضيتان الفرعية التالية:

(1) إن الأتعاب المهنية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية من وجهة نظر الخبراء الماليين
بالمحاكم الليبية محل البحث.

(2) إن الأتعاب المهنية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية من وجهة نظر القضاء والمستشارين بالمحاكم الليبية محل البحث.

الدراسات السابقة:

هدفت دراسة (Anderson and Zeghal، 1994م)⁽¹⁰⁾ إلى التعرف على ارتباط الأتعاب المهنية كمتغير تابع بالمتغيرات المستقلة المتمثلة في حجم مكتب المراجعة، ونوع الصناعة، وتكاليف المراجعة، والعلامة التجارية للشركة، وجودة عملية المراجعة، باستخدام نموذج الانحدار المتعدد، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك ارتباطاً إيجابياً وطردياً بين أتعاب المراجعة وعدد محدد من العوامل المستقلة، بما فيها جودة المراجعة .

أما دراسة (الشاطري، والعنقري، 2006م)⁽¹¹⁾ هدفت إلى التعرف على تأثير انخفاض مستوى أتعاب المراجعة على جودة الأداء المهني وتأثيرها على استمرارية المكاتب المهنية وزيادة حدة المنافسة في سوق المراجعة، واستخدام المنهج الوصفي التحليلي، حيث توصلت الدراسة إلى أن انخفاض الأتعاب المهنية ذا تأثير على مستوى وجودة الأداء المهني، إلا أنه يؤدي على عزوف المهنيين عن المهنة وعدم اجتذاب الكفاءات المهنية، وكذلك زيادة حدة المنافسة وزيادة التجاوزات المهنية، كما إن لانخفاض الأتعاب تأثير ظاهر بالنسبة لمكاتب المراجعة صغيرة الحجم عن المتوسطة وكبيرة الحجم، مما يجعل المكاتب الصغيرة أكثر تعرضاً واستعداداً لمسايرة الأوضاع، وأوصى الباحثان على ضرورة تفعيل دور برنامج مراقبة جودة الأداء المهني، والتغلب على أوجه القصور فيه لضمان تحسين جودة ونوعية أداء مكاتب المراجعة وتحديد حد أدنى لأتعاب المراجعة وتعريف ونوعية العملاء بأهمية المهنية ودورها ووظيفتها في المجتمع.

بحثت دراسة (Stewart and Kent، 2006م)⁽¹²⁾ العلاقة بين أتعاب المراجعة الخارجية ولجنة المراجعة والمراجعة الداخلية والتي توصلت بأن هناك علاقة ايجابية طردية بين أتعاب المراجعة ووجود لجنة المراجعة والتكرار المستمر لاجتماعات اللجنة والاعتماد المتزايد على المراجعة الداخلية، تؤدي في نهاية المطاف إلى زيادة أتعاب المراجعة كما توصلت أيضاً إلى أن الشركات التي تهتم بالجان المراجعة والمراجعة الداخلية تتطلب مراجعة خارجية ذات جودة عالية.

بينما هدفت دراسة (التويجري، 2009م)⁽¹³⁾ إلى مقارنة الأتعاب التي تدفع للمراجع مقابل خدمات المراجعة والتي تدفع له مقابل خدمات أخرى بخلاف المراجعة يقدمها لعميلة، وكذلك دراسة العوامل المرتبطة بتلك الأتعاب، وقد شملت دراسته على 2037 شركة بريطانية مدرجة في قاعدة البيانات FAME منها 1655 شركة وما نسبته (83%) قدم لها مراجعها خدمات أخرى غير المراجعة، وكان متوسط الأتعاب مقابل خدمات بخلاف المراجعة 428,000 جنية استرليني وتزيد بنسبه (30%) عن متوسط أتعاب المراجعة، كما توصلت إلى أن كلا نوعي الأتعاب له ارتباط جوهري بالأرباح والخسائر المحققة خلال السنوات السابقة، أما الأرباح وخسائر العام الحالي فعلاقتها جوهرياً مع أتعاب المراجعة فقط، وأن أتعاب المراجعة أكثر تأثيراً من أتعاب غير المراجعة مقارنة بحجم المكتب وشهرته في حين أن كلا نوعي الأتعاب يتأثر بشكل جوهري بمخاطر عميل المراجعة المالية ونسبة السيولة.

أما (Vafeas and Waagelein، 2007م)⁽¹⁴⁾ بحثا العلاقة بين مقاييس فاعلية لجنة المراجعة والتعويضات التحفيزية لأعضاء اللجنة من جانب وبين أتعاب مراجعة الشركة من جانب آخر، وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة ايجابية وارتباط بين حجم لجنة المراجعة وخبرة أعضاء المراجعة واستقلالية أعضاء اللجنة وبين مقدار أتعاب المراجعة، كما توصلت إلى وجود علاقة عكسية بين ما يدفع للمديرين في الأجل الطويل ونوعية ملكية الشركة وبين أتعاب المراجعة.

وقامت دراسة (Mitra .et al، 2007م)⁽¹⁵⁾ باختبار العلاقة المنطقية بين خصائص ملكية الشركة وأتعاب المراجعة اعتماداً على الاعتقاد بأن كمية ونوعية ملاك الشركة له تأثير جوهري على فعالية الرقابة على أعمال الشركة، بما فيها عملية إعداد التقارير المالية، باستخدام عينة من 258 شركة مدرجة بسوق نيويورك للأسهم (NYSE) والتي تمت مراجعتها بواسطة شركة من الشركات الخمس الكبرى للمراجعة (Big5) وتوصل الباحثون إلى أن هناك ارتباطاً جوهرياً بين نوعية ملاك الشركة وأتعاب المراجعة، وكذلك هناك علاقة عكسية بين أتعاب المراجعة وامتلاك إدارة الشركة لأسهم الشركة.

هدفت دراسة (ميرة، 2013)⁽¹⁶⁾ إلى التعرف على وجهة نظر المحاسبين والمراجعين القانونيين في ليبيا حول مسؤوليتهم عن اكتشاف الغش أو الخفاء، وفقاً لمتطلبات معيار المراجعة الدولي رقم (240) المتعلق بمسؤولية المراجع الخارجي عن كشف الغش والخطأ ومنعة، واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، حيث توصلت الدراسة بأن المحاسبين والمراجعين القانونيين الليبيين لديهم إدراك بمسؤولياتهم عن كشف الغش والخطأ وبنسبة (79%) وكذلك يؤكدون على الالتزام بتطبيق المعيار الدولي رقم (240) بشأن المسؤولية عن كشف الغش والخطأ.

أما دراسة (دراسة الفضل، 2003م)⁽¹⁷⁾ أظهرت أهمية دور البيئة التي تمارس فيها المهنة على تحديد أهمية المتغيرات المختلفة في تحديد أتعاب المراجعة، وقدمت أدلة مستمدة من واقع البيئة العراقية عن ارتفاع أثر عوامل محددة في العراق نقل أهميتها في بيئات أخرى؛ حيث اتفقت مع نتائج الدراسات السابقة وخاصة في الدول العربية بشأن محدودية تأثير العوامل المتعلقة بمشاركة العميل في تنفيذ أعمال المراجعة، وتكلفة تغيير المراجع، ووجود صعوبات نظامية في تغييره، والنفوذ الاجتماعي للمراجعين في تحديد أتعاب المراجعة، واختلفت مع نتائج الدراسات السابقة بخصوص عدم تأثير العوامل المتعلقة بعدد التقارير المطلوبة للشركة، ومركزية ولا

مركزية فروع وأقسام الشركة، ومركزية ولا مركزية تنفيذ الواجبات والوظائف المحاسبية، ونطاق مسؤولية المراجع.

وهدفت دراسة (Hillson .et al، 2002م)⁽¹⁸⁾ للتعرف على درجة التوافق في تطبيق الالتزامات القانونية اتجاه الطرف الثالث الناجمة عن الإهمال الذي يؤدي إلى التضليل داخل دول الكومنولث، واستخدم الباحث المنهج التاريخي التحليلي، وتوصلت الدراسة إن في فترة التسعينات هناك اعتدال في التطبيق ناتج عن قرارات المحاكم التي توجه نحو التوسع في التزامات المحاسبين القانونيين في موضوع الإهمال الذي يقود إلى التضليل.

دراسة (جربوع، 2004م)⁽¹⁹⁾ تهدف إلى دراسة وتقييم العوامل المؤثرة على استقلالية وحياد المراجع الخارجي من الناحية الفكرية والممارسة العملية، وواجبات ومسؤوليات المنظمات المهنية لحماية استقلال المراجع وتحديد الدور الذي يلعبه في خدمة المجتمع والمحافظة على حقوقه، واستخدم المنهج الوصفي التحليلي، والذي توصل إلى أن تقديم الخدمات الأخرى لعميل المراجعة، واعتماد المراجع الخارجي على عميل واحد ولاسيما في المكاتب الصغيرة يهدد استقلاله وحياده، كما أن تخفيض أتعاب المراجعة إلى النصف من قبل بعض المراجعين لاجتذاب العملاء يعد مخالفة لقواعد السلوك المهني.

ويتميز البحث عن البحوث والدراسات السابقة في أنه يهتم بتأثير الأتعاب المهنية على أعمال المحاسبة المالية والمراجعة القانونية في البيئة الليبية بشكل عام متضمنة الإهمال والغش والخطأ والتهاون الذي يؤدي إلى التضليل في نتائج الأعمال المحاسبية، وتأثير الأتعاب المهنية على أعمال الخبرة المالية في المحاكم الليبية بشكل خاص.

منهجية البحث:

يسعى الباحث لتحقيق أهداف البحث من خلال وسيلتين رئيسية :

(1) الجانب النظري : وذلك بالاطلاع على الكتب والدوريات والمجلات، وعدد من منشورات مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي (AICPA) ومجلس الاتحاد الدولي للمحاسبين، وقوانين الخبرة القضائية والمتعلقة بموضوع البحث، ولتحقيق ذلك أستخدم الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي لتغطية الإطار النظري لموضوع البحث .

(2) الجانب التطبيقي : تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال تصميم استمارة استبانة مكونة من جزئيين، الجزء الأول بيانات عن عينة البحث والجزء الثاني مكون من (14) فقرة، لتغطية الجوانب المختلفة للبحث، والمتعلقة بالأتعاب المهنية والتهديدات المرتبطة بها لأعمال المحاسبة المهنية، تم توجيه هذه الاستمارة لكل من الخبراء الماليين و المستشارين والقضاة بالمحاكم الليبية محل البحث، حيث تم توزيع (30) استمارة استبيان على الخبراء الماليين استعداد منها (19) استمارة استبيان صالحة للتحليل، كما تم توزيع (25) استمارة على المستشارين والقضاة استعداد منها (15) استبيان صالحة لتحليل فقراتها، وبذلك تكون الاستبيانات الصالحة للتحليل (34) استبيان وما نسبته (61.8%) وهذه النسبة تعد مقبولة لإجراء بعض الاختبارات الإحصائية ومن ثم تعميم نتائج البحث، تم تحليل بياناتها باستخدام البرنامج الإحصائي (S.P.S.S)، والذين من خلالهما تم تطبيق الاختبارات الإحصائية (الوسط الحسابي، ونسبته، والانحراف المعياري، ومعامل الاختلاف، واختبار (T-test) المزدوج، كما تم استخدام القاعدة الأساسية المتبعة لاتخاذ القرار معتمداً مستوى دلالة إحصائية (0.05) .

وقد تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي (Iikert scale) في الإجابة على استبانة البحث المتعلقة بالمتغيرات المستقلة للبحث، حيث تم وضع خمسة مستويات للإجابة موزعة على فقرات الاستبيان ويمثل كل مستوى وزناً معيناً للإجابة تتدرج من (1-5) وذلك لغرض التحليل

الإحصائي، حيث تدل غير موافق تماماً على الوزن (1)، وغير موافق على الوزن (2)، وموافق نسبياً على الوزن (3)، وموافق على الوزن (4)، وموافق تماماً على الوزن (5)، هذا وقد تم تحديد درجة التأثير للفقرات الواردة بنموذج الاستبيان من خلال متوسط إجابات الفقرات ونسب الاستخدام ، ولتحديد طول خلايا مقياس ليكرت الخماسي (الحدود الدنيا والعليا) تم حساب المدى (5-1=4)، ثم قمنا بتقسيم قيمة المدى على أكبر قيمة في المقياس للحصول على طول الخلية الصحيح أي (4/5=0.80)، وبعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (أي بداية المقياس وهي الواحد الصحيح) وذلك لتحديد الحد الأعلى لهذه الخلية ، وهكذا أصبح طول الخلية كما مبين في الجدول رقم (1).

جدول رقم (1)

العلاقة بين المقياس الترتيبي للفقرات ودرجة التأثير

متوسط الإجابة	نسبة التأثير (%)	درجة (التأثير) & (القبول)
من 1.00 إلى أقل من 2.00	من 20% إلى أقل 40%	ضعيفة
من 2.00 إلى أقل من 3.00	من 40% إلى أقل من 60%	متوسطة
من 3.00 إلى أقل من 3.50	من 60% إلى أقل من 70%	جيدة
من 3.50 إلى أقل من 4.00	من 70% إلى أقل من 80%	جيدة جداً
من 4.00 إلى 5.00	من 80% إلى 100%	مرتفعة

وقد تم اعتبار كافة الإجابات التي تقع بين الفئات الأولى والثانية على أنها مؤشرات على وجود ضعف في التأثير على طبيعة العلاقة بين المتغيرات في تلك النقاط .

مجتمع وعينة البحث :

يتكون مجتمع البحث من الخبراء الماليين بجدول الخبرة القضائية والمستشارين والقضاة بالمحاكم الليبية، حيث تم أخذ محكمة استئناف الزاوية ومحكمة الزاوية الابتدائية ومحكمة العجالات الابتدائية لإجراء الدراسة التطبيقية، ولقد تم اختيار عينة عشوائية من الخبراء الماليين

بجدول الخبرة القضائية والمستشارين والقضاة بمحكمة استئناف الزاوية ومحكمة الزاوية الابتدائية ومحكمة العجيات الابتدائية .

تحليل البيانات واختبار الفرضيات

تقييم درجة مصداقية وثبات المقاييس

وتحقق الباحث من الصدق المنطقي لاستنباهه بعد أن تم عرضها على مجموعة من أساتذة المحاسبة المتخصصين في كليات الاقتصاد جامعة الزاوية وجامعة طرابلس وأكاديمية الدراسات العليا، وأيضاً على مجموعة من المستشارين والقضاة والمحامين بالمحاكم الليبية، بالإضافة إلى مختصين بالقضاء الإداري، وقد تم إدخال بعض التعديلات على بنود الاستبانة على ضوء ملاحظاتهم واقتراحاتهم .

كما تم استخدام معادلة ألفا كورنباخ (Cornbach's Alpha) لتحقق من ثبات المقاييس وكانت معاملات الثبات تتمتع بدلالات ثبات واتساق مقبولة لغايات البحث العلمي ويتضح من خلال تحليل البيانات إن قيمة ألفا كورنباخ لجميع المتغيرات المستقلة للاستبيان بلغت (0.796) بنسبة (79.6 %) وهذه النسبة ممتازة كما يعني توفر درجة عالية جداً من الثبات في إجابات الفقرات.

تحليل بيانات مجتمع وعينة البحث:

يتكون مجتمع البحث من المحاكم التابعة لوزارة العدل فرع الزاوية والبالغ عددها ثلاث محاكم ومنها محكمة استئناف الزاوية، ومحكمة الزاوية الابتدائية، ومحكمة العجيات الابتدائية.

1. المؤهل العلمي للمشاركين:

يبين الجدول رقم (2) توزيع أفراد عينة البحث طبقاً للمؤهلات العلمية التي حصلوا عليها.

جدول رقم (2)

توزيع أفراد عينة البحث وفقاً للمؤهل العلمي

ر.م	المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية %
1.	دبلوم عالي	1	2.94
2.	ليسانس	14	41.18
3.	بكالوريوس	16	47.06
4.	ماجستير	2	5.88
5.	دكتوراه	1	2.94
	المجموع	34	100

ويتضح من الجدول (2) إن أغلب أفراد عينة البحث يحملون درجة بكالوريوس و ليسانس (المؤهل الجامعي) شكلت نسبتهم مجتمعة 88.24%، وهذا يدل على مستوى التأهيل العلمي المناسب ومن ثم حملة الماجستير وبنسبة قليلة بلغت (5.88%) في حين نلاحظ إن حملة شهادة الدكتوراه والدبلوم العالي كانت نفس النسبة وهي (2.94%).

2. التخصص العلمي للمشاركين في الدراسة:

جدول رقم (3) توزيع أفراد عينة البحث حسب التخصص العلمي

ر.م	التخصص العلمي	العدد	النسبة المئوية %
1.	قانون	15	44.12
2.	اقتصاد	1	2.94
3.	إدارة أعمال	2	5.88
4.	محاسبة	16	47.06
5.	تخصصات أخرى	0	0
	المجموع	34	100

يتضح من الجدول (3) إن معظم أفراد عينة البحث متخصصين في المحاسبة وشكلت نسبتهم (47.06%) ويليهما المتخصصين في القانون بنسبه (44.12%)، وهذا يدل على توافق وانسجام المستجيبين وتوفر الخلفية العلمية للخبراء الماليين والقضاة والمستشارين للقيام بالأعمال الموكلة إليهم بدرجة مناسبة من الملائمة، كما أن أعمال الخبرة الحسابية تعتمد بشكل رئيسي على العلوم المحاسبية والمالية وتحديد الخبرة ومهام الخبير على العلوم القانونية، ونتيجة لعدم وضع معايير محددة في التخصصات الدقيقة للخبراء بالمحاكم الليبية يتم في بعض الأحيان قبول خبراء ماليين ويسمى خبير حسابي داخل المحاكم من تخصصات قريبة من المحاسبة مثل الإدارة الاقتصادية وشكلت نسبتهم على التوالي (5.88%، 2.94%) من عينة البحث .

3. سنوات الخبرة في المحاكم الليبية:

يبين الجدول رقم (4) توزيع أفراد عينة البحث حسب سنوات الخبرة في المحاكم الليبية.

جدول رقم (4)

توزيع أفراد عينة البحث حسب سنوات الخبرة في المحاكم الليبية

ر.م	عدد سنوات الخبرة العملية	العدد	النسبة المئوية %
1.	أقل من سنتين	2	5.88
2.	من 2 إلى أقل من 5 سنوات	3	8.83
3.	من 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات	9	26.47
4.	من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة	12	35.29
5.	من 15 سنة فأكثر	8	23.53
	المجموع	34	100

ويتضح من الجدول (4) إن أكثر أفراد عينة البحث لديهم خبرة ما بين 10 سنوات إلى أقل من 15 سنوات داخل المحاكم الليبية حيث بلغت نسبتهم (35.29%) من عينة البحث، فيما

كانت نسبة الذين لديهم خبرة ما بين 5 سنوات إلى أقل من 10 سنة كانت نسبتهم (26.47%) من عينة البحث، فيما بلغت نسبة الذين لديهم خبرة أكثر من 15 سنة ما نسبته (23.53%)، وهذه النسب سابقة الذكر تعتبر ملائمة لموضوع البحث، كما بلغت نسبة الذين لديهم خبرة أقل من سنتين ومن سنتين إلى أقل من خمسة على التوالي (5.88%، 8.83%)، وهذا يدل أن سنوات الخبرة تأتي مناسبة لطبيعة المهام والأعمال الموكلة إليهم.

4. العمر:

يبين الجدول رقم (5) توزيع أفراد عينة البحث حسب العمر.

جدول رقم (5)

توزيع أفراد عينة البحث حسب العمر

ر.م	المستوى الوظيفي	العدد	النسبة المئوية %
1.	أقل من 35 سنة	1	2.94
2.	من 35 سنة إلى أقل من 40 سنة	3	8.83
3.	من 40 سنة إلى أقل من 45 سنة	12	35.29
4.	من 45 سنة إلى أقل من 50 سنة	10	29.41
5.	من 50 سنة فأكثر	8	23.53
	المجموع	34	100

ويتضح ومن الجدول (5) إن نسبة (35.29%) من عينة البحث هي من الفئة العمرية من 40 سنة إلى أقل من 45 سنة، وإن (29.41%) من الفئة العمرية من 45 سنة إلى أقل من 50 سنة، فيما كانت نسبة الذين أعمارهم تزيد عن 50 سنة فأكثر (23.53%) من عينة البحث وهذا يدل على تناسب أعمال الخبرة والمهام المكلفين بها وبلوغ عمر الإدراك والمسئولية للممتن، أما الذين أعمارهم أقل من 35 سنة والفئة العمرية التي تقع أعمارهم ما بين 35 سنة وأقل من 40 سنة على التوالي بلغت نسبتهم (2.94%، 8.83%).

اختبار الفرضية :

يهدف هذه البحث إلى التعرف على مدى تأثير الأتعاب المهنية وتهديدها على أعمال الخبرة المحاسبية، ومن خلال الفرضية الرئيسية القائلة (إن الأتعاب المهنية في مجال المحاسبة والمراجعة القانونية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية في تأدية الأموريات القضائية داخل المحاكم الليبية محل البحث)، تم اختبار هذه الفرضية الرئيسية من خلال الفرضيتان الفرعية التالية :

الفرضية الفرعية الأولى: تم اختبار الفرضية الفرعية القائلة (إن الأتعاب المهنية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية من وجهة نظر الخبراء الماليين بالمحاكم الليبية محل البحث) من خلال الفقرات (1-14) من الاستبانة، كما في الجدول رقم (6).

جدول رقم (6)

نتائج التحليل المتعلقة بمدى تأثير الأتعاب المهنية وتهديدها على أعمال الخبرة المحاسبية من وجهة نظر الخبراء الماليين بالمحاكم الليبية محل البحث

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف %
1.	يوجد بالمحكمة قاضي تسعير للمأموريات القضائية.	1.105	22.11	0.315	29
2.	يستعين قاضي التسعير بخبراء ماليين من ذوي الخبرة الطويلة في المحكمة في تحديد أتعاب المأمورية .	1.053	21.05	0.229	22
3.	يحق للخبير التفاوض في تحديد الأتعاب الملائمة للمأمورية.	1.526	30.53	0.513	34
4.	يقوم الخبير المالي بشرح وتوضيح التهديدات المهنية عن الأتعاب المنخفضة والتي قد يكون من الصعوبة معها أن يتم أداء المأمورية طبقاً للمعايير الفنية والمهنية واجبة التطبيق في ظل ذلك السعر .	3.737	74.74	0.452	12
5.	إن التهديدات الفنية لأداء المأمورية تعتمد على مستوى الأتعاب المقدمة.	3.579	71.58	0.902	25

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف %
6.	يتم الأخذ بمبدأ الموضوعية دون المصلحة الشخصية في تحديد أتعاب المأمورية .	3.105	62.11	1.696	55
7.	توجد أسس يتم وفقها تحديد الأتعاب من قبل القضاة .	3.053	61.05	0.970	32
8.	يقوم الخبير باستلام أتعاب إضافية عن المأمورية من الخصم الطالب للخبرة في حالة تدني أتعاب المأمورية المحكوم بها تمهيداً.	1.737	34.74	0.452	26
9.	يستلم الخبير المالي دفعة مقدمة قبل البدء في تأدية المأمورية.	1.105	22.11	0.315	29
10.	يستلم الخبير المالي باقي أتعابه فور انتهاء المأمورية.	1.737	34.74	0.452	26
11.	يضمن قانون الخبرة القضائية تحديد أتعاب مناسبة للمأموريات.	1.895	37.89	0.315	17
12.	يتم التقيد بمواد تحديد الأتعاب في قانون الخبرة القضائية من قبل المستشارين والقضاة.	1.632	32.63	0.496	30
13.	يستطيع المستشارين والقضاة من تكييف مواد تحديد الأتعاب على كافة أنواع المأموريات وتنوعها.	1.105	22.11	0.315	29
14.	توجد جمعية أو نقابة تهتم بشؤون الخبراء والمثمنين والمترجمين المحلفين.	1.895	37.89	0.315	17
	متوسط الفقرات	2.019	40.38	0.189	9
أختبار (Paired Samples Test)					
	قيمة (t)	-22.660			
	درجة الحرية	18			
	مستوى المعنوية (t)	0.000			
	مستوى الثقة	%95			

يوضح الجدول رقم (6) نتائج اختبار الفرضية والذي جاءت في أربعة عشر فقرة حيث جاء المتوسط الحسابي لمجموع فقرات الفرضية المتعلقة بمدى تأثير الأتعاب المهنية وتهديدها على أعمال الخبرة المحاسبية من وجهة نظر الخبراء الماليين بالمحاكم الليبية محل البحث (2.019) وما نسبته (40.38%) وهي نسبة تقع في درجة التأثير الضعيفة والتي ما بين (من 2.00 إلى أقل من 3.00) وما نسبت تأثيره (من 40% إلى أقل من 60%)، فيما بلغ معامل الاختلاف (9%) الذي يشير إلى إن تشتت واختلاف الإجابات بين أفراد عينة البحث ليس كبيراً ويدل على تجانس وتوافق في الإجابات فيما بين أفراد عينة البحث، فيما بلغ الانحراف المعياري للفرضية الفرعية الثانية ما نسبته (0.189) وهذا يدل على تمحور إجابات عينة البحث حول الوسط الحسابي العام للفقرات محل الاختبار.

كما دلت الفقرات رقم (1، 2، 3، 8، 9، 10، 11، 12، 13، 14) والمتعلقة بوجد قاضي تسعير بالمحاكم الليبية واستعانتته بالخبراء الماليين من ذوي الخبرة الطويلة في تحديد الأتعاب للمأموريات القضائية، وإمكانية الخبير للتفاوض على تحديد الأتعاب، وكذلك استلام الخبير لأتعاب إضافية من الخصم طالب الخبرة في حال تدني الأتعاب المقررة، واستلام الخبير لدفعة مقدمه من الأتعاب المقررة قبل البدء في المأمورية واستلام الباقي بعد انتهاء المأمورية، وضمان قانون الخبرة القضائية للأتعاب المناسبة للمأموريات والالتزام بالقضاة والمستشارين بتقيد بمواد القانون في تحديد الأتعاب وتكليف هذه المواد من قانون الخبرة القضائية على كافة أنواع المأموريات، ووجود نقابة أو جمعية تهتم بشؤون الخبراء والمثمنين والمترجمين المحلفين ، كلها جاءت ضمن فترة التأثير الضعيفة جداً حيث كان المتوسط الحسابي ما بين (1.00 إلى أقل من 2.00) وما نسبته (20% - 40%) كما أن معامل الاختلاف لهذه الفقرات يدل على تجانس وتوافق وانسجام في إجابات عينة البحث على هذه الفقرات، فيما جاءت الفقرات رقم (6، 7) ضمن فترة التأثير الجيدة مما يدل على أنه يتم الأخذ بمبدأ الموضوعية دون المصلحة الشخصية في تحديد الأتعاب وأن هناك أسس يتم أتباعها من قبل القضاة في تحديد الأتعاب، وبوسط حسابي ما بين (من 3 إلى

أقل من 3.50) وما نسبته (60% إلى أقل من 70%)، كما جاءت الفقرات رقم (4، 5) ضمن فترة التأثير الجيدة جداً حيث جاء الوسط الحسابي لهذه الفقرات ما بين (3.50 إلى أقل من 4.00) وبما نسبته (70% إلى أقل من 80%)، وهذا يشير إلى أن الخبير المالي يقوم بشرح وتوضيح التهديدات المهنية عن الأتعاب المنخفضة والتي قد يكون من الصعوبة معها أن يتم أداء الأمورية طبقاً للمعايير الفنية والمهنية واجبة التطبيق في ظل ذلك السعر وإن التهديدات الفنية لأداء الأمورية تعتمد على مستوى الأتعاب المقدمة، كما إن البيانات المتوفرة عن هذه الفقرات مجتمعة تتمركز حول المتوسط الحسابي ولا تتمتع بثبات عالٍ وذلك من خلال قيمة الانحراف المعياري ومعامل الاختلاف مما يدل على تجانس جيد في الإجابات.

عند إجراء اختبار T-test المزدوج لقياس الدلالة الإحصائية بين كل من الوسط الحسابي لتأثير الأتعاب المهنية وتهديداتها على أعمال الخبرة المحاسبية من وجهة نظر الخبراء الماليين بالمحاكم الليبية محل البحث وبين الوسط الحسابي الفرضي (3) الذي يمثل ما نسبته (60%)، يتبين أنه دال إحصائياً حيث كانت قيمة $t = -22.660$ وكانت معنوية t تساوي (0.000) وهذا المستوى ذا دلالة إحصائية قوية، يدل على أن درجة تأثير الأتعاب المهنية وتهديداتها على أعمال الخبرة المحاسبية من وجهة نظر الخبراء الماليين بالمحاكم الليبية محل البحث قوية جداً.

وبناء على ما تقدم فإنه نرفض الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على (إن الأتعاب المهنية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية من وجهة نظر الخبراء الماليين بالمحاكم الليبية محل البحث).

الفرضية الفرعية الثانية: تم اختبار الفرضية الفرعية القائلة (إن الأتعاب المهنية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية من وجهة نظر القضاء والمستشارين بالمحاكم الليبية محل البحث) من خلال الفقرات (1-14) من الاستبانة، كما في الجدول رقم (7).

جدول رقم (7)

نتائج التحليل المتعلقة بمدى تأثير الأتعاب المهنية وتهديدها على أعمال الخبرة المحاسبية من وجهة نظر القضاة والمستشارين بالمحاكم الليبية محل البحث

الفرقة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف %
1.	يوجد بالمحكمة قاضي تسعير للمأموريات القضائية.	1.27	25.33	0.458	36
2.	يستعين قاضي التسعير بخبراء ماليين من ذوي الخبرة الطويلة في المحكمة في تحديد أتعاب المأمورية .	1.20	24.00	0.414	35
3.	يحق للخبير التفاوض في تحديد الأتعاب الملائمة للمأمورية.	2.27	45.33	0.458	20
4.	يقوم الخبير المالي بشرح وتوضيح التهديدات المهنية عن الأتعاب المنخفضة والتي قد يكون من الصعوبة معها أن يتم أداء المأمورية طبقاً للمعايير الفنية والمهنية واجبة التطبيق في ظل ذلك السعر.	3.67	73.33	0.816	22
5.	إن التهديدات الفنية لأداء المأمورية تعتمد على مستوى الأتعاب المقدمة.	4.33	86.67	0.976	23
6.	يتم الأخذ بمبدأ الموضوعية دون المصلحة الشخصية في تحديد أتعاب المأمورية .	3.67	73.33	0.724	20
7.	توجد أسس يتم وفقها تحديد الأتعاب من قبل القضاة .	3.67	73.33	0.488	13
8.	يقوم الخبير باستلام أتعاب إضافية عن المأمورية من الخصم الطالب للخبرة في حالة تدني أتعاب المأمورية المحكوم بها تمهيداً.	1.33	26.67	0.488	37
9.	يستلم الخبير المالي دفعة مقدمة قبل البدء في تأدية المأمورية .	2.27	45.33	0.704	31

الفرقة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف %
10.	يستلم الخبير المالي باقي أتعابه فور انتهاء المأمورية.	3.80	76.00	0.862	23
11.	يضمن قانون الخبرة القضائية تحديد أتعاب مناسبة للمأموريات.	3.27	65.33	0.799	24
12.	يتم التقيد بمواد تحديد الأتعاب في قانون الخبرة القضائية من قبل المستشارين والقضاة.	2.87	57.33	0.743	26
13.	يستطيع المستشارين والقضاة من تكييف مواد تحديد الأتعاب على كافة أنواع المأموريات وتنوعها.	3.53	70.67	0.743	21
14.	توجد جمعية أو نقابة تهتم بشؤون الخبراء والمثمنين والمترجمين المحلفين.	2.00	40.00	1.134	57
	متوسط الفقرات	2.90	58.10	0.126	4
أختبار (Paired Samples Test)					
	قيمة (t)	-2.935			
	درجة الحرية	14			
	مستوى المعنوية (t)	0.011			
	مستوى الثقة	%95			

يوضح الجدول رقم (7) نتائج اختبار الفرضية والذي جاءت في أربعة عشر فقرة حيث جاء المتوسط الحسابي لمجموع فقرات الفرضية المتعلقة بمدى تأثير الأتعاب المهنية وتهديداتها على أعمال الخبرة المحاسبية من وجهة نظر القضاة والمستشارين بالمحاكم الليبية محل البحث (2.90) وما نسبته (58.10%) وهي نسبة تقع في درجة التأثير الضعيفة ولكنها تقترب من الدرجة الجيدة والتي ما بين (من 2.00 إلى أقل من 3.00) وما نسبت تأثيره (من 40% إلى أقل من 60%)، فيما بلغ معامل الاختلاف (4%) الذي يشير إلى إن تشتت واختلاف الإجابات بين أفراد

عينة البحث ليس كبير جداً ويدل على تجانس وتوافق في الإجابات فيما بين أفراد عينة البحث، فيما بلغ الانحراف المعياري للفرضية الفرعية الثانية ما نسبته (0.126) وهذا يدل على محور إجابات عينة البحث حول الوسط الحسابي العام للفقرات محل الاختبار.

كما دلت الفقرات رقم (1، 2، 8) والمتعلقة بوجد قاضي تسعير بالمحاكم الليبية واستعانتة بالخبراء الماليين من ذوي الخبرة الطويلة في تحديد الأتعاب للمأموريات القضائية، وكذلك استلام الخبير لأتعاب إضافية من الخصم طالب الخبرة في حال تدني الأتعاب المقررة، كلها جاءت ضمن فترة التأثير الضعيفة جداً حيث كان المتوسط الحسابي ما بين (1.00 إلى أقل من 2.00) وما نسبته (20% - 40%) كما أن معامل الاختلاف لهذه الفقرات يدل على تجانس وتوافق وانسجام في إجابات عينة البحث على هذه الفقرات، بينما الفقرات رقم (3، 9، 12، 14) والمتعلقة بتفاوض الخبير في تحديد الأتعاب واستلامه لدفعة مقدمة من الأتعاب المقررة، والتقدير بمواد تحديد الأتعاب في قانون الخبرة القضائية من قبل المستشارين والقضاة، ووجود جمعية أو نقابة تهتم بشؤون الخبراء والمثمنين والمترجمين المحلفين، حيث جاءت ضمن فترة التأثير المتوسطة وكان الوسط الحسابي لها ما بين (2.00 إلى أقل من 3.00) وما نسبته (من 40% إلى أقل من 60%) كما أن معامل الاختلاف لهذه الفقرات جيد ويدل على تجانس عينة البحث حول هذه الفقرات، فيما جاءت الفقرة رقم (11) ضمن فترة التأثير الجيدة مما يدل على أن قانون الخبرة القضائية يضمن تحديد أتعاب مناسبة للمأموريات، وبوسط حسابي ما بين (من 3 إلى أقل من 3.50) وما نسبته (60% إلى أقل من 70%)، كما جاءت الفقرات رقم (6، 7، 10، 13) ضمن فترة التأثير الجيدة جداً حيث جاء الوسط الحسابي لهذه الفقرات ما بين (3.50 إلى أقل من 4.00) وبما نسبته (70% إلى أقل من 80%)، وهذا يشير إلى أنه يتم الأخذ بمبدأ الموضوعية دون المصلحة الشخصية في تحديد أتعاب المأمورية وأن هناك أسس يتم وفقها تحديد الأتعاب المهنية من قبل القضاة والمستشارين، وأن الخبير المالي يستلم باقي أتعابه فور انتهاء المأمورية، ويستطيع

المستشارين والقضاة من تكييف مواد تحديد الأتعاب على كافة أنواع المأموريات وتنوعها، كما إن البيانات المتوفرة عن هذه الفقرات مجتمعة تتمركز حول المتوسط الحسابي ولا تتمتع بنشئيت عالٍ وذلك من خلال قيمة الانحراف المعياري ومعامل الاختلاف مما يدل على تجانس جيد جداً في الإجابات، فيما جاءت الفقرة رقم (5) والتي تتعلق بأن التهديدات الفنية لأداء المأمورية تعتمد على مستوى الأتعاب المقدمة كانت نسبة تأثيرها مرتفعة حيث بلغ الوسط الحسابي لها (4.33) وما نسبته (86.67%) ضمن فترة التأثير المرتفعة ما بين (من 4.00 إلى 5.00) وما نسبته (من 80% إلى 100%) وأن الانحراف المعياري يدل على عدم وجود تشتت في الإجابات وأن هناك تجانس وتوافق في الإجابات كما جاء في معامل الاختلاف والبالغ (23%).

عند إجراء اختبار T-test المزدوج لقياس الدلالة الإحصائية بين كل من الوسط الحسابي لتأثير الأتعاب المهنية وتهديداتها على أعمال الخبرة المحاسبية من وجهة نظر القضاء والمستشارين بالمحاكم الليبية محل البحث وبين الوسط الحسابي الفرضي (3) الذي يمثل ما نسبته (60%)، يتبين أنه دال إحصائياً حيث كانت قيمة $t = -2.935$ وكانت معنوية t تساوى (0.011) وهذا المستوى ذا دلالة إحصائية قوية، يدل على أن درجة تأثير الأتعاب المهنية وتهديداتها على أعمال الخبرة المحاسبية من وجهة نظر القضاء والمستشارين بالمحاكم الليبية محل البحث قوية جداً.

وبناء على ما تقدم فإنه نرفض الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على ((إن الأتعاب المهنية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية من وجهة نظر القضاء والمستشارين بالمحاكم الليبية محل البحث)).

ومما سبق من نتائج اختبار الفقرات المتعلقة بالفرضية الفرعية الأولى والقائلة ((إن الأتعاب المهنية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية من وجهة نظر الخبراء الماليين بالمحاكم الليبية محل البحث))، ونتائج اختبار الفقرات المتعلقة بالفرضية الفرعية الثانية والقائلة ((إن الأتعاب

المهنية لا تهدد أعمال المحاسبة المهنية من وجهة نظر القضاء والمستشارين بالمحاكم الليبية (محل البحث))، ورفضهما يمكن القول بأن (إن الأتعاب المهنية في مجال المحاسبة والمراجعة القانونية تهدد أعمال المحاسبة المهنية في تأدية المأموريات القضائية داخل المحاكم الليبية محل البحث)، وعلية رفض الفرضية الرئيسية وقبول الفرضية البديلة لها .

الاستنتاجات و التوصيات:

في ضوء نتائج البحث فيما يتعلق بمدى تأثير الأتعاب المهنية وتهديدها لأعمال الخبرة المحاسبية ، يورد الباحث أهم الاستنتاجات والتوصيات ذات العلاقة .

الاستنتاجات :

1. انطلاقاً من أهمية الأتعاب المهنية وتأثيرها على أعمال المحاسبة والمراجعة القانونية، ولما تمثله من تهديدات جوهرية على أخلاقيات المهنة، توصل الباحث إلى الاستنتاجات التالية:
1. يتضح من خلال نتائج تحليل فقرات الاستبانة بأن المحاكم الليبية محل البحث لا يوجد بها قاضي للتسعيرة .
2. لا يتم التفاوض مع الخبير المالي في شأن تحديد أتعاب المأموريات القضائية .
3. يتبين بأن الخبير المالي بالمحاكم الليبية محل البحث يقوم بشرح التهديدات المهنية والتي من شأنها التأثير على أعمال المحاسبة والمراجعة القانونية .
4. أن القضاء يأخذ بمبدأ الموضوعية عند تحديد الأتعاب المهنية للمأموريات القضائية .
5. لا يضمن قانون الخبرة القضائية ومواده التحديد الدقيق والذي من شأنه تخفيض التهديدات المهنية على أعمال الخبرة المحاسبية .
6. لا توجد جمعية أو نقابة مهنية تهتم بشؤون الخبراء الماليين والمتمنين المحلفين .

التوصيات:

- بعد عرض النتائج والاستنتاجات، يوصي الباحث بما يلي:
1. عند تشكيل الجمعية العمومية للمحكمة الابتدائية أو الاستئناف يتم الأخذ بعين الاعتبار بشأن تكليف قاضي خاص بالتسعيرة داخل المحكمة.
 2. على الجهات التشريعية ووزارة العدل استصدار لوائح توضيحية لقانون الخبرة القضائية وتعديله بما يتوافق والمرحلة والزمن مقارنة بالأتعاب المهنية لمكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية الليبية والعالمية في أعمال المحاسبة والمراجعة القانونية .
 3. إن الأخذ بعين الاعتبار بمذكرات وشروح الخبراء الماليين بشأن الأتعاب المهنية من شأنها إلغاء أو تخفيض التهديدات الجوهرية التي تعترض أعمال الخبرة المحاسبية .
 4. على الخبراء الماليين والمتمنين المحلفين بالمحاكم الليبية تأسيس جمعية أو نقابة تهتم بشؤون المحاسبين والمراجعين والمتمنين وكذلك شؤون المهنة بما يخدم تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة القانونية، ويضع الخبراء الماليين بعيداً عن التهديدات والضغوطات الناتجة عن أداء الأعمال المكلفين بها.

هوامش البحث:

- 1- أمين السيد لطفي، معايير أخلاقيات المحاسبين المهنيين الدار الجامعية، الإسكندرية - مصر، 2008م، ص17.
- 2 - إيهاب نظمي، هاني العزب، تدقيق الحسابات "الإطار النظري"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2012م، ص32.
- 3 - عن السيدة عائشة رضي الله عنها عن سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

- 4 - إيهاب نظمي، هاني العزب، مرجع سابق، ص33.
- 5 - إياد عبدالموجود أحمد، تطور المحاسبة "نظرياً وعملياً"، معهد الإدارة العامة - المملكة العربية السعودية، 1402هـ، ص ص 11-13.
- 6 - أمين السيد لطفي، مرجع سابق، ص ص 20-21.
- 7- Ferrell, O. C. & Gresham, L. G 1985. A contingency framework for understanding ethical decision making in marketing. Journal of marketing 49-3.
- 8- إيهاب نظمي، هاني العزب، مرجع سابق، ص38.
- 9- إبراهيم زعير، نظام الخبرة في القانون المغربي "تحليلاً مقارنة وتطبيقي"، دار تنهل للطباعة والنشر، مراكش- المغرب، 1983م، ص 11.
- 10-Anderson, T. and Zeghal, D. (1994) "The Pricing of Audit Services: Further Evidence from Canadian Market", Accounting and Business Research, 24(95): 195-207.
- 11- إيمان حسين الشاطري، حسام عبدالمحسن العنقري(2006م)، انخفاض مستوى أتعاب المراجعة وأثاره على جودة الأداء المهني "دراسة ميدانية على مكاتب المراجعة بالمملكة العربية السعودية، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، الاقتصاد والإدارة/ م20 ع 1، ص ص 97-163، 2006م/1427هـ، جدة، المملكة العربية السعودية .
- 12 - Goodwin Stewart, J. and P.Kent, Relation Between External Audit Fees, Audit Committee Characteristics and Internal Audit, "Accounting & Finance, Vol.46, No.3, 2006, PP.387-404.
- 13- عبدالرحمن علي محمد التويجري، (2009م) ، دراسة مقارنة الأتعاب المراجعة وأتعاب الخدمات الأخرى التي يقدمها المراجع لعميل المراجعة وللعوامل المؤثرة

بها، تطبيق على المملكة المتحدة، البحوث المحاسبية، الجمعية السعودية للمحاسبة،
المجلد التاسع العدد الثاني، 1430هـ/2009م، الرياض-الملكة العربية السعودية.

14 - Vafeas, N. and J, Waegelein, "The Association Between Audit Committees, Compensation Incentives, and Corporate Audit fees." Review of Quantitative Finance and Accounting, Vol.28, No.3, 2007, PP, 241-255.

15- Mitra, S, M. Hossain and D, Deis, " The Empirical Relationship Between Ownership Characteristics and Audit Fees." Review of Quantitative Finance and Accounting, Vol.28, No.3, 2007, PP, 257-285.

16- عبد الحفيظ فرح ميرة (2013)، مدى التزام المحاسبين والمراجعين القانونيين بتطبيق معيار التدقيق الدولي رقم (240) بشأن مسؤولية المراجع عن الغش ومنعة، المجلة الليبية للدراسات، العدد الرابع أكتوبر 2013م، دار الزاوية للكتاب.

17- مؤيد محمد علي، الفضل (2003م)، تحليل أهمية العوامل المؤثرة على تحديد أتعاب المراجعة المالية في العراق: دراسة مقارنة من وجهة نظر الشركات والمراجعين القانونيين، مجلة آفاق اقتصادية، مركز البحوث والتوثيق، 24-94، ص ص 230-264، بغداد-العراق.

18 - Hillison, W, Alagiah, R. and Gunz, S, 2002, Commonwealth Convergence Toward a Narrower Scope of Auditor Liability to third Parties for Negligent Misstatement, American Business Law Journal, VOL. 38, Issue3.

19- يوسف محمد جربوع، (2004م)، العوامل المؤثرة على استقلال المراجعين الخارجيين وحيادهم في قطاع غزة من دولة فلسطين، مجلة تنمية الرافدين، كلية الإدارة والاقتصاد- جامعة الموصل، 76-26، ص ص 1-60، الموصل-العراق.